

دليل حقوق الإنسان لأهداف التنمية المستدامة

شرح الصلات بين حقوق الإنسان وكل أهداف التنمية المستدامة ومقاصدها

.Click on goal, target or instrument to expand details

.Use switch to change which column to be first

:Show first

Targets instruments

المؤشرات	المقاصد	وصف المقال	الأليات
2.1.1 معدل انتشار نقص التغذية. 2.1.2 معدل انتشار انعدام الأمن الغذائي المتوسط أو الشديد وسط السكان. استنادا إلى مقياس المعاناة من انعدام الأمن الغذائي.	2.1 القضاء على الجوع وضمان حصول الجميع، ولا سيما الفقراء والفتيات الضعيفة، بمن فيهم الرضع، على ما يكفيهم من الغذاء المأمون والمغذي طوال العام بحلول عام 2030.	24-2(ج) مكافحة الأمراض وسوء التغذية حتى في إطار الرعاية الصحية الأولية، عن طريق أمور منها تطبيق التكنولوجيا المتاحة بسهولة وعن طريق توفير الأغذية المغذية الكافية ومياه الشرب النقية، آخذة في اعتبارها أخطار تلوث البيئة ومخاطره.	CRC اتفاقية حقوق الطفل
2.2.1 معدل انتشار توقف النمو (الطول بالنسبة للعمر >2 نقطة من الانحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية) بين الأطفال دون سن الخامسة. 2.2.2 معدل انتشار سوء التغذية (الوزن بالنسبة للطول <2 أو >2 نقطة من الانحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية) بين الأطفال دون سن الخامسة، مصنفة حسب النوع (الهزال وزيادة الوزن). 2.2.3 Prevalence of anaemia in women aged 15 to 49 years, by pregnancy status (percentage)	2.2 وضع نهاية لجميع أشكال سوء التغذية، بحلول عام 2030، بما في ذلك تحقيق الأهداف الموثق عليها دوليا بشأن توقّف النمو والهزال لدى الأطفال دون سن الخامسة، ومعالجة الاحتياجات التغذوية للمراهقات والنساء الحوامل والمرضعات وكبار السن بحلول عام 2025.		
3.2.1 معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة (عدد الوفيات لكل ألف مولود حي). 3.2.2 معدل وفيات المواليد (عدد الوفيات لكل 1000 مولود حي).	3.2 وضع نهاية لوفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها بحلول عام 2030، بسعي جميع البلدان إلى بلوغ هدف خفض وفيات المواليد على الأقل إلى 12 حالة وفاة في كل 1 000 مولود حي، وخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة على الأقل إلى 25 حالة وفاة في كل 1 000 مولود حي.		
3.3.1 عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 1000 شخص غير مصاب من السكان (بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس والفئات الرئيسية من السكان). 3.3.2 معدل انتشار داء السل لكل 1000 شخص في السنة. 3.3.3 عدد حالات الإصابة بالمalaria لكل 1000 شخص في السنة. 3.3.4 عدد الإصابات الجديدة بأمراض التهاب الكبد الوبائي ب لكل 100000 من السكان في سنة معينة. 3.3.5 عدد الأشخاص الذين يحتاجون تدخلات لمكافحة الأمراض المدارية المهملة.	3.3 وضع نهاية لأوبئة الإيدز والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة ومكافحة التهاب الكبد الوبائي والأمراض المنقولة بالمياه والأمراض المعدية الأخرى بحلول عام 2030.		
3.4.1 الوفيات الناجمة عن أمراض القلب والأوعية الدموية والسرطان وداء السكري والأمراض التنفسية المزمنة. 3.4.2 معدل الوفيات الناجمة عن الانتحار.	3.4 خفض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة والسلامة العقلية بحلول عام 2030.		
3.8.1 Coverage of essential health services 3.8.2 Proportion of population with large household expenditures on health as a share of total household expenditure or income	3.8 تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الجيدة والفعالة والميسورة التكلفة.		
6.1.1 النسبة المئوية للسكان الذين يستفيدون من خدمات مياه الشرب التي تدار بطريقة مأمونة.	6.1 تحقيق هدف حصول الجميع بشكل منصف على مياه الشرب المأمونة والميسورة التكلفة بحلول عام 2030.		
6.2.1 النسبة المئوية للسكان الذين يستفيدون من الإدارة السليمة لخدمات الصرف الصحي، بما فيها مرافق غسل اليدين بالصابون والمياه.	6.2 تحقيق هدف حصول الجميع على خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية ووضع نهاية للتغوط في العراء، وإبلاء اهتمام خاص لاحتياجات النساء والفتيات ومن يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.		

Change in water-use efficiency over time 6.4.1 Level of water stress: freshwater withdrawal as a proportion of available 6.4.2 freshwater resources	6.4	زيادة كفاءة استخدام المياه في جميع القطاعات زيادة كبيرة وضمان سحب المياه العذبة وإمدادها على نحو مستدام من أجل معالجة شح المياه، والحد بدرجة كبيرة من عدد الأشخاص الذين يعانون من ندرة المياه، بحلول عام 2030.	
Degree of integrated water resources management 6.5.1 Proportion of transboundary basin area with an operational 6.5.2 arrangement for water cooperation	6.5	تنفيذ الإدارة المتكاملة لموارد المياه على جميع المستويات، بما في ذلك من خلال التعاون العابر للحدود حسب الاقتضاء، بحلول عام 2030.	
3.2.1 معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة (عدد الوفيات لكل ألف مولود حي). 3.2.2 معدل وفيات المواليد (عدد الوفيات لكل 1000 مولود حي).	3.2	وضع نهاية لوفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها بحلول عام 2030، بسعي جميع البلدان إلى بلوغ هدف خفض وفيات المواليد على الأقل إلى 12 حالة وفاة في كل 1000 مولود حي، وخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة على الأقل إلى 25 حالة وفاة في كل 1000 مولود حي.	24-2 (أ) خفض وفيات الرضع والأطفال.
3.3.1 عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 1000 شخص غير مصاب من السكان (بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس والفئات الرئيسية من السكان). 3.3.2 معدل انتشار داء السل لكل 1000 شخص في السنة. 3.3.3 عدد حالات الإصابة بالمalaria لكل 1000 شخص في السنة. 3.3.4 عدد الإصابات الجديدة بأمراض التهاب الكبد الوبائي ب لكل 100000 من السكان في سنة معينة. 3.3.5 عدد الأشخاص الذين يحتاجون تدخلات لمكافحة الأمراض المدارية المهملة.	3.3	وضع نهاية لأوبئة الإيدز والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة ومكافحة التهاب الكبد الوبائي والأمراض المنقولة بالمياه والأمراض المعدية الأخرى بحلول عام 2030.	
3.4.1 الوفيات الناجمة عن أمراض القلب والأوعية الدموية والسرطان وداء السكري والأمراض التنفسية المزمنة. 3.4.2 معدل الوفيات الناجمة عن الانتحار.	3.4	خفض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة والسلامة العقلية بحلول عام 2030.	
Coverage of essential health services 3.8.1 Proportion of population with large household expenditures on health 3.8.2 as a share of total household expenditure or income	3.8	تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الجيدة والفعالة والميسورة التكلفة.	
3.2.1 معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة (عدد الوفيات لكل ألف مولود حي). 3.2.2 معدل وفيات المواليد (عدد الوفيات لكل 1000 مولود حي).	3.2	وضع نهاية لوفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها بحلول عام 2030، بسعي جميع البلدان إلى بلوغ هدف خفض وفيات المواليد على الأقل إلى 12 حالة وفاة في كل 1000 مولود حي، وخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة على الأقل إلى 25 حالة وفاة في كل 1000 مولود حي.	24-2 (و) تطوير الرعاية الصحية الوقائية والإرشاد المقدم للوالدين، والتعليم والخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة.
3.3.1 عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 1000 شخص غير مصاب من السكان (بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس والفئات الرئيسية من السكان). 3.3.2 معدل انتشار داء السل لكل 1000 شخص في السنة. 3.3.3 عدد حالات الإصابة بالمalaria لكل 1000 شخص في السنة. 3.3.4 عدد الإصابات الجديدة بأمراض التهاب الكبد الوبائي ب لكل 100000 من السكان في سنة معينة. 3.3.5 عدد الأشخاص الذين يحتاجون تدخلات لمكافحة الأمراض المدارية المهملة.	3.3	وضع نهاية لأوبئة الإيدز والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة ومكافحة التهاب الكبد الوبائي والأمراض المنقولة بالمياه والأمراض المعدية الأخرى بحلول عام 2030.	
3.4.1 الوفيات الناجمة عن أمراض القلب والأوعية الدموية والسرطان وداء السكري والأمراض التنفسية المزمنة. 3.4.2 معدل الوفيات الناجمة عن الانتحار.	3.4	خفض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة والسلامة العقلية بحلول عام 2030.	
3.7.1 النسبة المئوية للنساء في سن الإنجاب (الفئة العمرية 15-39 سنة) اللاتي تُبَيَّن حاجتهن إلى تنظيم الأسرة بطرق حديثة. 3.7.2 معدل الولادات لدى المراهقات (الفئة العمرية 10-14؛ 15-19 سنة) لكل 1000 امرأة في تلك الفئة العمرية.	3.7	ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم الأسرة والتوعية الخاصة به، وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية بحلول عام 2030.	
Coverage of essential health services 3.8.1 Proportion of population with large household expenditures on health 3.8.2 as a share of total household expenditure or income	3.8	تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الجيدة والفعالة والميسورة التكلفة.	

<p>5.6.1 نسبة النساء من سن 15 إلى 49 عاما اللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل والرعاية الخاصة بالصحة الإنجابية</p> <p>5.6.2 عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء من سن 15 إلى 46 عاما على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية</p>	<p>5.6 ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهجا عمل يبين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.</p>	
<p>3.2.1 معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة (عدد الوفيات لكل ألف مولود حي).</p> <p>3.2.2 معدل وفيات المواليد (عدد الوفيات لكل 1000 مولود حي).</p>	<p>3.2 وضع نهاية لوفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها بحلول عام 2030، بسعي جميع البلدان إلى بلوغ هدف خفض وفيات المواليد على الأقل إلى 12 حالة وفاة في كل 1 000 مولود حي، وخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة على الأقل إلى 25 حالة وفاة في كل 1 000 مولود حي.</p>	<p>24-2(هـ) كفاءة تزويد جميع قطاعات المجتمع، ولا سيما الوالدين والطفل، بالمعلومات الأساسية المتعلقة بصحة الطفل وتغذيته، ومزايا الرضاعة الطبيعية، ومبادئ حفظ الصحة والإصحاح البيئي، والوقاية من الحوادث، وحصول هذه القطاعات على تعليم في هذه المجالات ومساعدتها في الاستفادة من هذه المعلومات.</p>
<p>3.3.1 عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 1000 شخص غير مصاب من السكان (بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس والفئات الرئيسية من السكان).</p> <p>3.3.2 معدل انتشار داء السل لكل 1000 شخص في السنة.</p> <p>3.3.3 عدد حالات الإصابة بالمalaria لكل 1000 شخص في السنة.</p> <p>3.3.4 عدد الإصابات الجديدة بأمراض التهاب الكبد الوبائي ب لكل 100000 من السكان في سنة معينة.</p> <p>3.3.5 عدد الأشخاص الذين يحتاجون تدخلات لمكافحة الأمراض المدارية المهملة.</p>	<p>3.3 وضع نهاية لأوبئة الإيدز والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة ومكافحة التهاب الكبد الوبائي والأمراض المنقولة بالمياه والأمراض المعدية الأخرى بحلول عام 2030.</p>	
<p>3.4.1 الوفيات الناجمة عن أمراض القلب والأوعية الدموية والسرطان وداء السكري والأمراض التنفسية المزمنة.</p> <p>3.4.2 معدل الوفيات الناجمة عن الانتحار.</p>	<p>3.4 خفض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة والسلامة العقلية بحلول عام 2030.</p>	
<p>3.8.1 Coverage of essential health services</p> <p>3.8.2 Proportion of population with large household expenditures on health as a share of total household expenditure or income</p>	<p>3.8 تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الجيدة والفعالة والميسورة التكلفة.</p>	
<p>3.2.1 معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة (عدد الوفيات لكل ألف مولود حي).</p> <p>3.2.2 معدل وفيات المواليد (عدد الوفيات لكل 1000 مولود حي).</p>	<p>3.2 وضع نهاية لوفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها بحلول عام 2030، بسعي جميع البلدان إلى بلوغ هدف خفض وفيات المواليد على الأقل إلى 12 حالة وفاة في كل 1 000 مولود حي، وخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة على الأقل إلى 25 حالة وفاة في كل 1 000 مولود حي.</p>	<p>24-2(ب) كفاءة توفير المساعدة الطبية والرعاية الصحية اللازمين لجميع الأطفال مع التشديد على تطوير الرعاية الصحية الأولية،</p>
<p>3.3.1 عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 1000 شخص غير مصاب من السكان (بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس والفئات الرئيسية من السكان).</p> <p>3.3.2 معدل انتشار داء السل لكل 1000 شخص في السنة.</p> <p>3.3.3 عدد حالات الإصابة بالمalaria لكل 1000 شخص في السنة.</p> <p>3.3.4 عدد الإصابات الجديدة بأمراض التهاب الكبد الوبائي ب لكل 100000 من السكان في سنة معينة.</p> <p>3.3.5 عدد الأشخاص الذين يحتاجون تدخلات لمكافحة الأمراض المدارية المهملة.</p>	<p>3.3 وضع نهاية لأوبئة الإيدز والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة ومكافحة التهاب الكبد الوبائي والأمراض المنقولة بالمياه والأمراض المعدية الأخرى بحلول عام 2030.</p>	
<p>3.4.1 الوفيات الناجمة عن أمراض القلب والأوعية الدموية والسرطان وداء السكري والأمراض التنفسية المزمنة.</p> <p>3.4.2 معدل الوفيات الناجمة عن الانتحار.</p>	<p>3.4 خفض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة والسلامة العقلية بحلول عام 2030.</p>	
<p>3.8.1 Coverage of essential health services</p> <p>3.8.2 Proportion of population with large household expenditures on health as a share of total household expenditure or income</p>	<p>3.8 تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الجيدة والفعالة والميسورة التكلفة.</p>	
<p>3.2.1 معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة (عدد الوفيات لكل ألف مولود حي).</p> <p>3.2.2 معدل وفيات المواليد (عدد الوفيات لكل 1000 مولود حي).</p>	<p>3.2 وضع نهاية لوفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها بحلول عام 2030، بسعي جميع البلدان إلى بلوغ هدف خفض وفيات المواليد على الأقل إلى 12 حالة وفاة في كل 1 000 مولود حي، وخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة على الأقل إلى 25 حالة وفاة في كل 1 000 مولود حي.</p>	<p>24-2(د) كفاءة الرعاية الصحية المناسبة للأمهات قبل الولادة وبعدها.</p>

<p>3.3.1 عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 1000 شخص غير مصاب من السكان (بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس والفئات الرئيسية من السكان).</p> <p>3.3.2 معدل انتشار داء السل لكل 1000 شخص في السنة.</p> <p>3.3.3 عدد حالات الإصابة بالمalaria لكل 1000 شخص في السنة.</p> <p>3.3.4 عدد الإصابات الجديدة بأمراض التهاب الكبد الوبائي ب لكل 100000 من السكان في سنة معينة.</p> <p>3.3.5 عدد الأشخاص الذين يحتاجون تدخلات لمكافحة الأمراض المدارية المهملة.</p>	<p>3.3</p> <p>وضع نهاية لأوبئة الإيدز والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة ومكافحة التهاب الكبد الوبائي والأمراض المنقولة بالمياه والأمراض المعدية الأخرى بحلول عام 2030.</p>	
<p>3.4.1 الوفيات الناجمة عن أمراض القلب والأوعية الدموية والسرطان وداء السكري والأمراض التنفسية المزمنة.</p> <p>3.4.2 معدل الوفيات الناجمة عن الانتحار.</p>	<p>3.4</p> <p>خفيض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة والسلامة العقلية بحلول عام 2030.</p>	
<p>3.8.1 Coverage of essential health services</p> <p>3.8.2 Proportion of population with large household expenditures on health as a share of total household expenditure or income</p>	<p>3.8</p> <p>تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الجيدة والفعالة والميسورة التكلفة.</p>	
<p>3.2.1 معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة (عدد الوفيات لكل ألف مولود حي).</p> <p>3.2.2 معدل وفيات المواليد (عدد الوفيات لكل 1000 مولود حي).</p>	<p>3.2</p> <p>وضع نهاية لوفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها بحلول عام 2030، بسعي جميع البلدان إلى بلوغ هدف خفض وفيات المواليد على الأقل إلى 12 حالة وفاة في كل 1000 مولود حي، وخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة على الأقل إلى 25 حالة وفاة في كل 1000 مولود حي.</p>	<p>24.3 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الفعالة والملائمة بغية إلغاء الممارسات التقليدية التي تضر بصحة الأطفال.</p>
<p>3.3.1 عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 1000 شخص غير مصاب من السكان (بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس والفئات الرئيسية من السكان).</p> <p>3.3.2 معدل انتشار داء السل لكل 1000 شخص في السنة.</p> <p>3.3.3 عدد حالات الإصابة بالمalaria لكل 1000 شخص في السنة.</p> <p>3.3.4 عدد الإصابات الجديدة بأمراض التهاب الكبد الوبائي ب لكل 100000 من السكان في سنة معينة.</p> <p>3.3.5 عدد الأشخاص الذين يحتاجون تدخلات لمكافحة الأمراض المدارية المهملة.</p>	<p>3.3</p> <p>وضع نهاية لأوبئة الإيدز والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة ومكافحة التهاب الكبد الوبائي والأمراض المنقولة بالمياه والأمراض المعدية الأخرى بحلول عام 2030.</p>	
<p>3.4.1 الوفيات الناجمة عن أمراض القلب والأوعية الدموية والسرطان وداء السكري والأمراض التنفسية المزمنة.</p> <p>3.4.2 معدل الوفيات الناجمة عن الانتحار.</p>	<p>3.4</p> <p>خفيض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة والسلامة العقلية بحلول عام 2030.</p>	
<p>5.3.1 نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و24 عاما واللاتي تزوجن أو التبنطن بقرين قبل أن يبلغن 15 عاما و18 عاما.</p> <p>5.3.2 النسبة المئوية للفتيات والنساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 عاما اللاتي خضعن لعملية تشويه/بتر الأعضاء التناسلية، بحسب الفئة العمرية.</p>	<p>5.3</p> <p>القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (ختان الإناث).</p>	
<p>1.6.a مقدار المساعدة الإنمائية الرسمية ذات صلة بالمياه والصرف الصحي التي تعد جزءا من خطة حكومية منسقة للإئاق.</p>	<p>1.6 (أ)</p> <p>تعزيز نطاق التعاون الدولي ودعم بناء القدرات في البلدان النامية في مجال الأنشطة والبرامج المتعلقة بالمياه والصرف الصحي، بما في ذلك جمع المياه، وإزالة ملوثاتها، وكفاءة استخدامها، ومعالجة المياه العادمة، وتكنولوجيا إعادة التدوير وإعادة الاستعمال، بحلول عام 2030.</p>	<p>24.4 تعهد الدول الأطراف بتعزيز وتشجيع التعاون الدولي من أجل التوصل بشكل تدريجي إلى الإعمال الكامل للحق المعترف به في هذه المادة. وتراعى بصفة خاصة احتياجات البلدان النامية في هذا الصدد.</p>
<p>1.3.1 النسبة المئوية من السكان الذين تشملهم الحدود الدنيا/النظم الخاصة بالحماية الاجتماعية، مصنفة بحسب نوع الجنس، مع التمييز بين الأطفال والعاطلين عن العمل والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والحوامل/الأطفال حديثي الولادة وصحابة إصابات العمل والفقراء والضعفاء.</p>	<p>1.3</p> <p>استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030.</p>	<p>26.1 تعترف الدول الأطراف لكل طفل بالحق في الانتفاع من الضمان الاجتماعي، بما في ذلك التأمين الاجتماعي، وتتخذ التدابير اللازمة لتحقيق الإعمال الكامل لهذا الحق وفقا لقانونها الوطني.</p>
<p>1.4.1 Proportion of population living in households with access to basic services</p> <p>1.4.2 Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure</p>	<p>1.4</p> <p>ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.</p>	

10.2.1	نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2	تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	
10.3.1	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهرا الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3	ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
10.4.1	حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية.	10.4	اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجيا.	
10.4.2	Redistributive impact of fiscal policy			
b.1.16	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصيا بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرا الماضية، استنادا إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16(ب)	تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
1.3.1	النسبة المئوية من السكان الذين تشملهم الحدود الدنيا/النظم الخاصة بالحماية الاجتماعية، مصنفة بحسب نوع الجنس، مع التمييز بين الأطفال والعاقلين عن العمل والمستئين والأشخاص ذوي الإعاقة والحوامل/الأطفال حديثي الولادة وضحايا إصابات العمل والفقراء والضعفاء.	1.3	استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030.	26.2 ينبغي منح الإعانات، عند الاقتضاء، مع مراعاة موارد وظروف الطفل والأشخاص المسؤولين عن إعالة الطفل، فضلا عن أي اعتبار آخر ذي صلة بطلب يقدم من جانب الطفل أو نيابة عنه للحصول على إعانات.
10.2.1	نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2	تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	
10.3.1	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهرا الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3	ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
10.4.1	حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية.	10.4	اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجيا.	
10.4.2	Redistributive impact of fiscal policy			
b.1.16	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصيا بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرا الماضية، استنادا إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16(ب)	تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
1.4.1	Proportion of population living in households with access to basic services	1.4	ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	27.1 تعترف الدول الأطراف بحق كل طفل في مستوى معيشي ملائم لنموه البدني والعقلي والروحي والمعنوي والاجتماعي.
1.4.2	Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure			
b.1	Degree of application of a legal/regulatory/ policy/institutional framework which recognizes and protects access rights for small-scale fisheries	14(ب)	توفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق.	27.2 يتحمل الوالدان أو أحدهما أو الأشخاص الآخرون المسؤولون عن الطفل، المسؤولية الأساسية عن القيام، في حدود إمكانياتهم المالية وقدراتهم، بتأمين ظروف المعيشة اللازمة لنمو الطفل.
1.4.1	Proportion of population living in households with access to basic services	1.4	ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	
1.4.2	Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure			

<p>1.3.1 النسبة المئوية من السكان الذين تشملهم الحدود الدنيا/النظم الخاصة بالحماية الاجتماعية، مصنفين بحسب نوع الجنس، مع التمييز بين الأطفال والعاطلين عن العمل والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والحوامل/الأطفال حديثي الولادة وصحابة إصابات العمل والفقراء والضعفاء.</p>	<p>1.3 استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجمع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030.</p>	<p>27.3 تتخذ الدول الأطراف، وفقا لظروفها الوطنية وفي حدود إمكانياتها، التدابير الملائمة من أجل مساعدة الوالدين وغيرهما من الأشخاص المسؤولين عن الطفل، على إعمال هذا الحق وتقديمه عند الضرورة المساعدة المادية وبرامج الدعم، ولا سيما فيما يتعلق بالتغذية والكساء والإسكان.</p>
<p>1.4.1 Proportion of population living in households with access to basic services 1.4.2 Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure</p>	<p>1.4 ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.</p>	
<p>b.1 Degree of application of a legal/regulatory/ policy/institutional framework which recognizes and protects access rights for small-scale fisheries</p>	<p>14.(ب) توفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق.</p>	
		<p>28.1 تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التعليم، وتحقيقاً للإعمال الكامل لهذا الحق تدريجياً وعلى أساس تكافؤ الفرص، تقوم بوجه خاص بما يلي:</p>
<p>1.4.1 Proportion of population living in households with access to basic services 1.4.2 Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure</p>	<p>1.4 ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.</p>	<p>28-1 (ب) تشجيع تطوير شتى أشكال التعليم الثانوي، سواء العام أو المهني، وتوفيرها وإتاحتها لجميع الأطفال، واتخاذ التدابير المناسبة مثل إدخال مجانية التعليم وتقديم المساعدة المالية عند الحاجة إليها.</p>
<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث: (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية: (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.5.1 بيانات المساواة (أنتي/ذكر، وريف/حضر، ومستوى التراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من التراجع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.</p>	<p>4.5 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفتيات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030.</p>	
<p>1.4.1 Proportion of population living in households with access to basic services 1.4.2 Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure</p>	<p>1.4 ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.</p>	<p>28-1 (أ) جعل التعليم الابتدائي إلزامياً ومتاحاً مجاناً للجميع.</p>
<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث: (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية: (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	

<p>4.5.1 بيانات المساواة (أثنى/ذكر، وريفى/حضري، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من الترع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.</p>	<p>4.5 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمّ جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيّد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	<p>28-1 (هـ) اتخاذ تدابير لتشجيع الحضور المنتظم في المدارس والتقليل من معدلات ترك الدراسة.</p>
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعليم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.5.1 بيانات المساواة (أثنى/ذكر، وريفى/حضري، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من الترع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.</p>	<p>4.5 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمّ جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيّد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	<p>28-1 (د) جعل المعلومات والمبادئ الإرشادية التربوية والمهنية متوفرة لجميع الأطفال وفي متناولهم،</p>
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعليم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.3.1 معدل مشاركة الشباب وال كبار في التعليم الرسمي وغير الرسمي والتدريب خلال الاثني عشر شهرا الماضية.</p>	<p>4.3 ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم المهني والتعليم العالي الجيّد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.4.1 النسبة المئوية للشباب والبالغين الذين تتوافر لديهم مهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بحسب نوع المهارة.</p>	<p>4.4 الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب وال كبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.5.1 بيانات المساواة (أثنى/ذكر، وريفى/حضري، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من الترع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.</p>	<p>4.5 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.3.1 معدل مشاركة الشباب وال كبار في التعليم الرسمي وغير الرسمي والتدريب خلال الاثني عشر شهرا الماضية.</p>	<p>4.3 ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم المهني والتعليم العالي الجيّد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام 2030.</p>	<p>28-1 (ج) جعل التعليم العالي، بشتى الوسائل المناسبة، متاحا للجميع على أساس القدرات،</p>
<p>4.4.1 النسبة المئوية للشباب والبالغين الذين تتوافر لديهم مهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بحسب نوع المهارة.</p>	<p>4.4 الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب وال كبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام 2030.</p>	

4.5.1 بيانات المساواة (أثنى/ذكر، وريفى/حضري، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من التراجع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.	4.5 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.	
4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث: (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية: (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)	4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.	28.2 تتخذ الدول الأطراف كافة التدابير المناسبة لضمان إدارة النظام في المدارس على نحو يتماشى مع كرامة الطفل الإنسانية ويتوافق مع هذه الاتفاقية.
4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).	4.2 ضمان أن نتاج لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.	
4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث: (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية: (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)	4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.	28.3 تقوم الدول الأطراف في هذه الاتفاقية بتعزيز وتشجيع التعاون الدولي في الأمور المتعلقة بالتعليم، وبخاصة بهدف الإسهام في القضاء على الجهل والأمية في جميع أنحاء العالم وتيسير الوصول إلى المعرفة العلمية والتقنية وإلى وسائل التعليم الحديثة. وتراعى بصفة خاصة احتياجات البلدان النامية في هذا الصدد.
4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).	4.2 ضمان أن نتاج لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.	
4.5.1 بيانات المساواة (أثنى/ذكر، وريفى/حضري، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من التراجع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.	4.5 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.	
b.1.4 حجم تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية لتقديم المنح بحسب القطاع ونوع الدراسة.	4.4 (ب) الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي للبلدان النامية، وبخاصة لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى، بحلول عام 2020.	
		29.1 توافق الدول الأطراف على أن يكون تعليم الطفل موجهاً نحو:
4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث: (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية: (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)	4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.	29-1 (د) إعداد الطفل لحياة تستشعر المسؤولية في مجتمع حر، بروح من التفاهم والسلام والتسامح والمساواة بين الجنسين والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات الإثنية والوطنية والدينية والأشخاص الذين ينتمون إلى السكان الأصليين.
4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).	4.2 ضمان أن نتاج لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.	
4.7.1 Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for sustainable development, including gender equality and human rights, are mainstreamed at all levels in: (a) national education policies, (b) curricula, (c) teacher education and (d) student assessment	4.7 ضمان أن يكتسب جميع المتعلمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك بحملة من الشُّبُل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة وإتباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لتفافة السلام واللاعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030.	

<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	<p>29-1 (ب) تنمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة.</p>
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعليم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.7.1 Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for sustainable development, including gender equality and human rights, are mainstreamed at all levels in: (a) national education policies, (b) curricula, (c) teacher education and (d) student assessment</p>	<p>4.7 ضمان أن يكتسب جميع المتعلمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك جملة من الشُّبُل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لتفافة السلام والأعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	<p>29-1 (و) تنمية احترام البيئة الطبيعية.</p>
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعليم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.7.1 Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for sustainable development, including gender equality and human rights, are mainstreamed at all levels in: (a) national education policies, (b) curricula, (c) teacher education and (d) student assessment</p>	<p>4.7 ضمان أن يكتسب جميع المتعلمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك جملة من الشُّبُل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لتفافة السلام والأعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	<p>29-1 (ح) تنمية احترام ذوي الطفل وهويته الثقافية ولغته وقيمته الخاصة، والقيم الوطنية للبلد الذي يعيش فيه الطفل والبلد الذي نشأ فيه في الأصل والحضارات المختلفة عن حضارته،</p>
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعليم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.7.1 Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for sustainable development, including gender equality and human rights, are mainstreamed at all levels in: (a) national education policies, (b) curricula, (c) teacher education and (d) student assessment</p>	<p>4.7 ضمان أن يكتسب جميع المتعلمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك جملة من الشُّبُل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لتفافة السلام والأعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	<p>29-1 (أ) تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية إلى أقصى إمكاناتها.</p>

<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for 4.7.1 sustainable development, including gender equality and human rights, are mainstreamed at all levels in: (a) national education policies, (b) curricula, (c) teacher education and (d) student assessment</p>	<p>4.7 ضمان أن يكتسب جميع المتعلمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك جملة من الشُّبُل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام واللاعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	<p>29.2 ليس في نص هذه المادة أو المادة 28 ما يفسر على أنه تدخل في حرية الأفراد والهئات في إنشاء المؤسسات التعليمية وإدارتها، رهنا على الدوام بمراعاة المبادئ المنصوص عليها في الفقرة 1 من هذه المادة وباشرط مطابقة التعليم الذي توفره هذه المؤسسات للمعايير الدنيا التي قد تضعها الدولة.</p>
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for 4.7.1 sustainable development, including gender equality and human rights, are mainstreamed at all levels in: (a) national education policies, (b) curricula, (c) teacher education and (d) student assessment</p>	<p>4.7 ضمان أن يكتسب جميع المتعلمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك جملة من الشُّبُل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام واللاعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030.</p>	<p>30 في الدول التي توجد فيها أقليات إثنية أو دينية أو لغوية أو أشخاص من السكان الأصليين، لا يجوز حرمان الطفل المنتمى لتلك الأقليات أو لأولئك السكان من الحق في أن يتمتع، مع بقية أفراد المجموعة، بثقافته، أو الاجهار بدينه وممارسة شعائره، أو استعمال لغته.</p>
<p>11.7.1 متوسط حصة المنطقة السكنية بالمدن التي تمثل فضاء مفتوحا للاستخدام العام للجميع، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة. Proportion of persons victim of physical or sexual harassment, by 11.7.2 sex, age, disability status and place of occurrence, in the previous 12 months</p>	<p>11.7 توفير سبل استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة، آمنة وشاملة للجميع ويمكن الوصول إليها، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، بحلول عام 2030.</p>	<p>31.2 تحترم الدول الأطراف وتعزز حق الطفل في المشاركة الكاملة في الحياة الثقافية والفنية وتنشج على توفير فرص ملائمة ومتساوية للنشاط الثقافي والفني والاستجمامي وأنشطة أوقات الفراغ.</p>
<p>8.7.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.</p>	<p>8.7 اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.</p>	<p>32.1 تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في حمايته من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيرا أو أن يمثل إعاقة لتعليم الطفل، أو أن يكون ضارا بصحة الطفل أو نموه البدني، أو العقلي، أو الروحي، أو المعنوي، أو الاجتماعي.</p>
		<p>32.2 تتخذ الدول الأطراف التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتربوية التي تكفل تنفيذ هذه المادة. ولهذا الغرض، ومع مراعاة أحكام الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة، تقوم الدول الأطراف بوجه خاص بما يلي:</p>
<p>8.7.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.</p>	<p>8.7 اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.</p>	<p>32-2 (ب) وضع نظام مناسب لساعات العمل وطروفه،</p>
<p>8.7.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.</p>	<p>8.7 اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.</p>	<p>32-2 (ج) فرص عقوبات أو جزاءات أخرى مناسبة لضمان بعية إنفاذ هذه المادة بفعالية.</p>
<p>8.7.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.</p>	<p>8.7 اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.</p>	<p>32-2 (أ) تحديد عمر أدنى أو أعمار دنيا للالتحاق بعمل،</p>

<p>3.5.1 نطاق تغطية التدخلات العلاجية (الخدمات الدوائية والنفسانية وخدمات إعادة التأهيل والرعاية اللاحقة) لمعالجة الاضطرابات الناشئة عن تعاطي المواد المخدرة. 3.5.2 الاستعمال الصار للكحول، محددًا وفقًا للسباق الوطني في إطار استهلاك الفرد الواحد من الكحول (من سن 15 سنة فأكثر) في سنة تقويمية بالترات من الكحول الصافي.</p>	<p>3.5 تعزيز الوقاية من إساءة استعمال المواد، بما يشمل تعاطي المخدرات وتناول الكحول على نحو يضر بالصحة، وعلاج ذلك.</p>	<p>33 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتربوية، لوقاية الأطفال من الاستخدام غير المشروع للمواد المخدرة والمواد المؤثرة على العقل، وحسبما تحددت في المعاهدات الدولية ذات الصلة، ولمنع استخدام الأطفال في إنتاج مثل هذه المواد بطريقة غير مشروعة والاتجار بها.</p>
<p>8.7.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.</p>	<p>8.7 اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.</p>	
<p>10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد. 10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people 10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination 10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin</p>	<p>10.7 تفسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.</p>	
<p>16.2.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و17 سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني وأو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر الماضي. 16.2.2 عدد ضحايا الإبحار بالبشر لكل 100000 نسمة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، وشكل الاستغلال. 16.2.3 Proportion of young women and men aged 18-29 years who experienced sexual violence by age 18</p>	<p>16.2 إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم.</p>	
		<p>34 تتعهد الدول الأطراف بحماية الطفل من جميع أشكال الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي. ولهذه الأغراض تتخذ الدول الأطراف، بوجه خاص، جميع التدابير الملائمة الوطنية والثنائية والمتعددة الأطراف لمنع:</p>
<p>5.2.1 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، مصنفة بحسب شكل العنف والفئة العمرية. 5.2.2 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من أشخاص غير العشير، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، حسب الفئة العمرية ومكان حدوث العنف.</p>	<p>5.2 القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال.</p>	<p>34- (أ) حمل أو إكراه الطفل على تعاطي أي نشاط جنسي غير مشروع،</p>
<p>5.6.1 نسبة النساء من سن 15 إلى 49 عاما اللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل والرعاية الخاصة بالصحة الإنجابية 5.6.2 عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء من سن 15 إلى 46 عاما على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية</p>	<p>5.6 ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.</p>	
<p>16.2.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و17 سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني وأو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر الماضي. 16.2.2 عدد ضحايا الإبحار بالبشر لكل 100000 نسمة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، وشكل الاستغلال. 16.2.3 Proportion of young women and men aged 18-29 years who experienced sexual violence by age 18</p>	<p>16.2 إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم.</p>	
<p>5.2.1 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، مصنفة بحسب شكل العنف والفئة العمرية. 5.2.2 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من أشخاص غير العشير، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، حسب الفئة العمرية ومكان حدوث العنف.</p>	<p>5.2 القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال.</p>	<p>34- (ج) الاستخدام الاستغلالي للأطفال في العروض والمواد الداعرة.</p>
<p>5.6.1 نسبة النساء من سن 15 إلى 49 عاما اللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل والرعاية الخاصة بالصحة الإنجابية 5.6.2 عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء من سن 15 إلى 46 عاما على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية</p>	<p>5.6 ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.</p>	
<p>8.7.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.</p>	<p>8.7 اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.</p>	

<p>10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد.</p> <p>10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people</p> <p>10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination</p> <p>10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin</p>	<p>10.7</p> <p>تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.</p>	
<p>16.2.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و17 سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني و/أو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر الماضي.</p> <p>16.2.2 عدد ضحايا الإبحار بالبشر لكل 100000 نسمة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، وشكل الاستغلال.</p> <p>16.2.3 Proportion of young women and men aged 18-29 years who experienced sexual violence by age 18</p>	<p>16.2</p> <p>إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم.</p>	
<p>5.2.1 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، مصنفة بحسب شكل العنف والفئة العمرية.</p> <p>5.2.2 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من أشخاص غير العشير، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، حسب الفئة العمرية ومكان حدوث العنف.</p>	<p>5.2</p> <p>القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال.</p>	<p>34- (ب) الاستخدام الاستغلالي للأطفال في الدعارة أو غيرها من الممارسات الجنسية غير المشروعة،</p>
<p>5.6.1 نسبة النساء من سن 15 إلى 49 عاما اللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل والرعاية الخاصة بالصحة الإنجابية</p> <p>5.6.2 عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء من سن 15 إلى 46 عاما على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية</p>	<p>5.6</p> <p>ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.</p>	
<p>8.7.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.</p>	<p>8.7</p> <p>اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.</p>	
<p>10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد.</p> <p>10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people</p> <p>10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination</p> <p>10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin</p>	<p>10.7</p> <p>تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.</p>	
<p>16.2.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و17 سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني و/أو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر الماضي.</p> <p>16.2.2 عدد ضحايا الإبحار بالبشر لكل 100000 نسمة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، وشكل الاستغلال.</p> <p>16.2.3 Proportion of young women and men aged 18-29 years who experienced sexual violence by age 18</p>	<p>16.2</p> <p>إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم.</p>	
<p>5.2.1 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، مصنفة بحسب شكل العنف والفئة العمرية.</p> <p>5.2.2 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من أشخاص غير العشير، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، حسب الفئة العمرية ومكان حدوث العنف.</p>	<p>5.2</p> <p>القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال.</p>	<p>35 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الملائمة الوطنية والتنائية والمتعددة الأطراف لمنع اختطاف الأطفال أو بيعهم أو الاتجار بهم لأي غرض من الأغراض أو بأي شكل من الأشكال.</p>
<p>8.7.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.</p>	<p>8.7</p> <p>اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.</p>	
<p>10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد.</p> <p>10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people</p> <p>10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination</p> <p>10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin</p>	<p>10.7</p> <p>تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.</p>	

<p>16.2.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و17 سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني و/أو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر الماضي.</p> <p>16.2.2 عدد ضحايا الإنجر بالبشر لكل 100000 نسمة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، وشكل الاستغلال.</p> <p>16.2.3 Proportion of young women and men aged 18-29 years who experienced sexual violence by age 18</p>	<p>16.2 إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم.</p>	
<p>16.2.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و17 سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني و/أو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر الماضي.</p> <p>16.2.2 عدد ضحايا الإنجر بالبشر لكل 100000 نسمة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، وشكل الاستغلال.</p> <p>16.2.3 Proportion of young women and men aged 18-29 years who experienced sexual violence by age 18</p>	<p>16.2 إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم.</p>	<p>36 تحمي الدول الأطراف الطفل من سائر أشكال الاستغلال الصارئة بأي جانب من جوانب رفاة الطفل.</p>
		<p>37 تكفل الدول الأطراف:</p>
<p>10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد.</p> <p>10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people</p> <p>10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination</p> <p>10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin</p>	<p>10.7 تبسير الهجرة ونقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.</p>	<p>37- (أ) ألا يعرض أي طفل للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ولا تفرض عقوبة الإعدام أو السجن مدى الحياة بسبب جرائم يرتكبها أشخاص تقل أعمارهم عن ثماني عشرة سنة دون وجود إمكانية للإفراج عنهم.</p>
<p>10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد.</p> <p>10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people</p> <p>10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination</p> <p>10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin</p>	<p>10.7 تبسير الهجرة ونقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.</p>	<p>37- (ب) ألا يحرم أي طفل من حريته بصورة غير قانونية أو تعسفية. ويجب أن يجري اعتقال الطفل أو احتجازه أو سجنه وفقاً للقانون ولا يجوز ممارسته إلا كملجأ أخير وأقصر فترة زمنية مناسبة.</p>
<p>10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد.</p> <p>10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people</p> <p>10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination</p> <p>10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin</p>	<p>10.7 تبسير الهجرة ونقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.</p>	<p>37- (ج) يعامل كل طفل محروم من حريته بإنسانية واحترام للكرامة المتأصلة في الإنسان. وبطريقة تراعى احتياجات الأشخاص الذين بلغوا سنه. وبوجه خاص، يفصل كل طفل محروم من حريته عن البالغين، ما لم يعتبر أن مصلحة الطفل تقتضي خلاف ذلك، ويكون له الحق في البقاء على اتصال مع أسرته عن طريق المراسلات والزيارات، إلا في الظروف الاستثنائية.</p>
<p>11.5.1 Number of deaths, missing persons and directly affected persons attributed to disasters per 100,000 population</p> <p>11.5.2 Direct economic loss in relation to global GDP, damage to critical infrastructure and number of disruptions to basic services, attributed to disasters</p>	<p>11.5 التقليل إلى درجة كبيرة من عدد الوفيات وعدد الأشخاص المتضررين، وتحقيق انخفاض كبير في الخسائر الاقتصادية المباشرة المتصلة بالنتائج المحلي الإجمالي العالمي التي تحدث بسبب الكوارث، بما في ذلك الكوارث المتصلة بالمياه، مع التركيز على حماية الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030.</p>	
<p>13.1.1 Number of deaths, missing persons and directly affected persons attributed to disasters per 100,000 population</p> <p>13.1.2 Number of countries that adopt and implement national disaster risk reduction strategies in line with the Sendai Framework for Disaster Risk Reduction 2015–2030</p> <p>13.1.3 Proportion of local governments that adopt and implement local disaster risk reduction strategies in line with national disaster risk reduction strategies</p>	<p>13.1 تعزيز المرونة والقدرة على الصمود في مواجهة الأخطار المرتبطة بالمناخ والكوارث الطبيعية في جميع البلدان، وتعزيز القدرة على التكيف مع تلك الأخطار.</p>	
<p>10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد.</p> <p>10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people</p> <p>10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination</p> <p>10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin</p>	<p>10.7 تبسير الهجرة ونقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.</p>	<p>37- (د) يكون لكل طفل محروم من حريته الحق في الحصول بسرعة على مساعدة قانونية وغيرها من المساعدة المناسبة، فضلاً عن الحق في الطعن في شرعية حرمانه من الحرية أمام محكمة أو سلطة مختصة مستقلة ومحيدة أخرى. وفي أن يجري البت بسرعة في أي إجراء من هذا القبيل.</p>
<p>8.7.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والممنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.</p>	<p>8.7 اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.</p>	<p>38.2 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الممكنة عملياً لكي تضمن ألا يشترك الأشخاص الذين لم يبلغ سنهم خمس عشرة سنة اشتراكاً مباشراً في الحرب.</p>

<p>16.1.1 عدد ضحايا القتل العمد لكل 100000 ألف نسمة، بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.</p> <p>16.1.3 النسبة المئوية للسكان الذين تعرضوا للعنف البدني أو النفسي أو الجنسي خلال الاثني عشر شهرا الماضية.</p> <p>16.1.2 Conflict-related deaths per 100,000 population, by sex, age and cause</p> <p>16.1.4 Proportion of people that feel safe walking alone around the area they live</p>	<p>16.1 الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان.</p>		
<p>8.7.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.</p>	<p>8.7 اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.</p>	<p>38.3 تمتنع الدول الأطراف عن تجنيد أي شخص لم تبلغ سنه خمس عشرة سنة في قواتها المسلحة. وعند التجنيد من بين الأشخاص الذين بلغت سنهم خمس عشرة سنة ولكنها لم تبلغ ثمانين عشرة سنة، يجب على الدول الأطراف أن تسعى لإعطاء الأولوية لمن هم أكبر سناً.</p>	
<p>16.1.1 عدد ضحايا القتل العمد لكل 100000 ألف نسمة، بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.</p> <p>16.1.3 النسبة المئوية للسكان الذين تعرضوا للعنف البدني أو النفسي أو الجنسي خلال الاثني عشر شهرا الماضية.</p> <p>16.1.2 Conflict-related deaths per 100,000 population, by sex, age and cause</p> <p>16.1.4 Proportion of people that feel safe walking alone around the area they live</p>	<p>16.1 الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان.</p>		
<p>10.1.1 معدلات نمو نصيب الفرد من إنفاق الأسر المعيشية أو إيراداتها ضمن أدنى 40 في المائة من السكان ومجموع السكان.</p>	<p>10.1 التوصل تدريجياً إلى تحقيق نمو الدخل ودعم استمرار ذلك النمو لأدنى 40 في المائة من السكان بمعدل أعلى من المعدل المتوسط الوطني بحلول عام 2030.</p>	<p>1 لأغراض هذه الاتفاقية يعنى مصطلح "التمييز ضد المرأة" أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه، توهين أو إجحاط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إجحاط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل.</p>	<p>CEDAW اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة</p>
<p>10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.</p>	<p>10.2 تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.</p>		
<p>10.3.1 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصياً لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشر شهراً الماضية بناءً على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.</p>	<p>10.3 ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.</p>		
<p>b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.</p>	<p>16(ب) تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.</p>		
		<p>2 تتجنب الدول الأطراف جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتتفق على أن تنتهج، بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء، سياسة تستهدف القضاء على التمييز ضد المرأة، وتحقيقاً لذلك تعهد بالقيام بما يلي:</p>	
<p>b.1 Proportion of government recurrent and capital spending to sectors that disproportionately benefit women, the poor and vulnerable groups</p>	<p>1(ب) وضع أطر سياساتية سليمة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، استناداً إلى استراتيجيات إنمائية مراعية لمصالح الفقراء ومراعية للمنظور الجنساني، من أجل تسريع وتيرة الاستثمار في الإجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر.</p>	<p>2(أ) إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة الأخرى، إذا لم يكن هذا المبدأ قد أدمج فيها حتى الآن، وكفالة التحقيق العملي لهذا المبدأ من خلال التشريع وغيره من الوسائل المناسبة،</p>	
<p>5.1.1 ما إذا كانت نمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس نوع الجنس.</p>	<p>5.1 القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان.</p>		
<p>a.1.5 (أ) النسبة المئوية للأشخاص الذين يمتلكون أراضي زراعية أو لديهم حقوق مضمونة في الأراضي الزراعية (من أصل مجموع السكان الزراعيين)، بحسب نوع الجنس؛ (ب) حصة المرأة بين الملاك أو أصحاب الحقوق في الأراضي الزراعية، بحسب نوع الجيازة</p> <p>a.2.5 النسبة المئوية للبلدان التي يكفل فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي و/أو السيطرة عليها.</p>	<p>5(أ) القيام بإصلاحات لتحويل المرأة حقوقاً متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرف في الأراضي وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقاً للقوانين الوطنية.</p>		
<p>10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.</p>	<p>10.2 تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.</p>		

10.3.1 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصياً لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهراً الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3 ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
10.4.1 حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. 10.4.2 Redistributive impact of fiscal policy	10.4 اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً.	
b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16.(ب) تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
b.1 Proportion of government recurrent and capital spending to sectors.1 that disproportionately benefit women, the poor and vulnerable groups	1.(ب) وضع أطر سياسية سليمة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، استناداً إلى استراتيجيات إنمائية مراعية لمصالح الفقراء ومراعية للمنظور الجنساني، من أجل تسريع وتيرة الاستثمار في الإجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر.	2-(ب) اتخاذ المناسب من التدابير، تشريعية وغير تشريعية، بما في ذلك ما يناسب من جزاءات، لحظر كل تمييز ضد المرأة،
5.1.1 ما إذا كانت نمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس نوع الجنس.	5.1 القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان.	
a.1.5 (أ) النسبة المئوية للأشخاص الذين يمتلكون أراضي زراعية أو لديهم حقوق مضمونة في الأراضي الزراعية (من أصل مجموع السكان الزراعيين)، بحسب نوع الجنس؛ (ب) حصة المرأة بين الملاك أو أصحاب الحقوق في الأراضي الزراعية، بحسب نوع الحيازة a.2.5 النسبة المئوية للبلدان التي يكفل فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي وأو السيطرة عليها.	5.(أ) القيام بإصلاحات لتحويل المرأة حقوقاً متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرف في الأراضي وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقاً للقوانين الوطنية.	
10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2 تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	
10.3.1 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصياً لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهراً الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3 ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
10.4.1 حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. 10.4.2 Redistributive impact of fiscal policy	10.4 اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً.	
b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16.(ب) تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
5.1.1 ما إذا كانت نمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس نوع الجنس.	5.1 القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان.	2-(ج) فرض حماية قانونية لحقوق المرأة على قدم المساواة مع الرجل، وضمان الحماية الفعالة للمرأة، عن طريق المحاكم ذات الاختصاص والمؤسسات العامة الأخرى في البلد، من أي عمل تمييزي،
a.1.5 (أ) النسبة المئوية للأشخاص الذين يمتلكون أراضي زراعية أو لديهم حقوق مضمونة في الأراضي الزراعية (من أصل مجموع السكان الزراعيين)، بحسب نوع الجنس؛ (ب) حصة المرأة بين الملاك أو أصحاب الحقوق في الأراضي الزراعية، بحسب نوع الحيازة a.2.5 النسبة المئوية للبلدان التي يكفل فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي وأو السيطرة عليها.	5.(أ) القيام بإصلاحات لتحويل المرأة حقوقاً متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرف في الأراضي وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقاً للقوانين الوطنية.	
10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2 تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	

10.3.1	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهرا الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3	ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	2- (و) اتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لتغيير أو إبطال القائم من القوانين والأنظمة والأعراف والممارسات التي تشكل تمييزاً ضد المرأة.
10.4.1 10.4.2	حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. Redistributive impact of fiscal policy	10.4	اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً.	
b.1.16	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصيا بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرا الماضية، استنادا إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16 (ب)	تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
5.1.1	ما إذا كانت ثمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس نوع الجنس.	5.1	القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان.	
10.2.1	نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2	تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	
10.3.1	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهرا الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3	ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
10.4.1 10.4.2	حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. Redistributive impact of fiscal policy	10.4	اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً.	
b.1.16	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصيا بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرا الماضية، استنادا إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16 (ب)	تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
10.2.1	نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2	تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	2- (هـ) اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة من جانب أي شخص أو منظمة أو مؤسسة،
10.3.1	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهرا الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3	ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
10.4.1 10.4.2	حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. Redistributive impact of fiscal policy	10.4	اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً.	
b.1.16	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصيا بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرا الماضية، استنادا إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16 (ب)	تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
10.2.1	نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2	تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	2- (د) الامتناع عن مباشرة أي عمل تمييزي أو ممارسة تمييزية ضد المرأة، وكفالة تصرف السلطات والمؤسسات العامة بما يتفق وهذا الالتزام،

10.3.1	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهرا الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3	ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
10.4.1 10.4.2	حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. Redistributive impact of fiscal policy	10.4	اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجيا.	
b.1.16	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصيا بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرا الماضية، استنادا إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16(ب)	تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
10.2.1	نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2	تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	2-(ز) إلغاء جميع الأحكام الجزائرية الوطنية التي تشكل تمييزا ضد المرأة.
10.3.1	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهرا الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3	ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
10.4.1 10.4.2	حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. Redistributive impact of fiscal policy	10.4	اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجيا.	
b.1.16	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصيا بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرا الماضية، استنادا إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16(ب)	تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
1.4.1 1.4.2 (a)	Proportion of population living in households with access to basic services Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure	1.4	ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالمرات، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	3 تتخذ الدول الأطراف في جميع الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، كل التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لكفالة تطور المرأة وتقدمها الكاملين. وذلك لتضمن لها ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتمتع بها على أساس المساواة مع الرجل.
5.1.1	ما إذا كانت ثمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس نوع الجنس.	5.1	القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان.	
c.1.5	النسبة المئوية للبلدان التي لديها نظم لتخصيص وتوزيع المخصصات العامة المرصودة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.	5(ج)	اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات.	
10.1.1	معدلات نمو نصيب الفرد من إنفاق الأسر المعيشية أو إيراداتها ضمن أدنى 40 في المائة من السكان ومجموع السكان.	10.1	التوصل تدريجيا إلى تحقيق نمو الدخل ودعم استمرار ذلك النمو لأدنى 40 في المائة من السكان بمعدل أعلى من المعدل المتوسط الوطني بحلول عام 2030.	
10.2.1	نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2	تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	
10.3.1	النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهرا الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3	ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	

10.4	10.4.1 حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية. 10.4.2 Redistributive impact of fiscal policy	اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً.
16.6	16.6.1 النفقات الحكومية الرئيسية كنسبة مئوية من الميزانية الأصلية المتعمدة، مصنفة بحسب القطاع (أو بحسب رموز الميزانية أو ما شابه). 16.6.2 Proportion of the population satisfied with their last experience of public services	إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاصة للمساءلة على جميع المستويات.
16(ب)	16.1.16 b. النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثنى عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.
17.18	17.18.1 نسبة مؤشرات التنمية المستدامة الموضوعة على الصعيد الوطني مع التصنيف الكامل لها عندما تكون متعلقة بالغاية المستهدفة، وفقاً للمبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية. 17.18.2 Number of countries that have national statistical legislation that complies with the Fundamental Principles of Official Statistics 17.18.3 Number of countries with a national statistical plan that is fully funded and under implementation, by source of funding	تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، ونوع الجنس، والسن، والعرق، والانتماء العرقي، والوضع كهاجر، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020.
5 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتحقيق ما يلي:		
5.6	5.6.1 نسبة النساء من سن 15 إلى 49 عاماً اللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل والرعاية الخاصة بالصحة الإنجابية 5.6.2 عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء من سن 15 إلى 46 عاماً على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية	ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقاً لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.
5.1	5.1.1 ما إذا كانت ثمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس نوع الجنس.	القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان.
8.7	8.7.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.	اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025.
10.7	10.7.1 تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد. 10.7.2 Number of countries with migration policies that facilitate orderly, safe, regular and responsible migration and mobility of people 10.7.3 Number of people who died or disappeared in the process of migration towards an international destination 10.7.4 Proportion of the population who are refugees, by country of origin	تيسير الهجرة ونقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.
16.2	16.2.1 النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و17 سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني وأو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر الماضي. 16.2.2 عدد ضحايا الاتجار بالبشر لكل 100000 نسمة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، وشكل الاستغلال. 16.2.3 Proportion of young women and men aged 18-29 years who experienced sexual violence by age 18	إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم.
7 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامه للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، الحق في:		
5.5	5.5.1 نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في البرلمانات الوطنية والحكومات المحلية. 5.5.2 نسبة النساء في المناصب الإدارية	7-7(أ) التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، والأهلية للانتخاب لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام،
10.2	10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامه.
10.2	10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.

10.3.1 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهرا الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3	ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
11.3.1 نسبة معدل استهلاك الأراضي إلى معدل النمو السكاني. 11.3.2 Proportion of cities with a direct participation structure of civil society in urban planning and management that operate regularly and democratically	11.3	تعزيز التوسع الحضري الشامل للجميع والمستدام، والقدرة على تخطيط وإدارة المستوطنات البشرية في جميع البلدان على نحو قائم على المشاركة ومتكامل ومستدام، بحلول عام 2030.	
16.7.1 نسبة الوظائف (بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة، والفئات السكانية) في المؤسسات العامة (الهيئات التشريعية الوطنية والمحلية، والخدمة العامة، والسلطة القضائية) مقارنة بمستويات التوزيع على المستوى الوطني. 16.7.2 Proportion of population who believe decision-making is inclusive and responsive, by sex, age, disability and population group	16.7	ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات.	
b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصيا بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرا الماضية، استنادا إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16 (ب)	تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
b.1 Number of least developed countries and small island developing States with nationally determined contributions, long-term strategies, national adaptation plans, strategies as reported in adaptation communications and national communications	13 (ب)	تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمشة.	
5.5.1 نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في البرلمانات الوطنية والحكومات المحلية. 5.5.2 نسبة النساء في المناصب الإدارية	5.5	كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة.	7- (ب) المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وفي تنفيذ هذه السياسة، وفي شغل الوظائف العامة، وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية،
10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.	10.2	تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	
10.3.1 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهرا الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.	10.3	ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	
11.3.1 نسبة معدل استهلاك الأراضي إلى معدل النمو السكاني. 11.3.2 Proportion of cities with a direct participation structure of civil society in urban planning and management that operate regularly and democratically	11.3	تعزيز التوسع الحضري الشامل للجميع والمستدام، والقدرة على تخطيط وإدارة المستوطنات البشرية في جميع البلدان على نحو قائم على المشاركة ومتكامل ومستدام، بحلول عام 2030.	
16.7.1 نسبة الوظائف (بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة، والفئات السكانية) في المؤسسات العامة (الهيئات التشريعية الوطنية والمحلية، والخدمة العامة، والسلطة القضائية) مقارنة بمستويات التوزيع على المستوى الوطني. 16.7.2 Proportion of population who believe decision-making is inclusive and responsive, by sex, age, disability and population group	16.7	ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات.	
b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصيا بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرا الماضية، استنادا إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.	16 (ب)	تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	
13.3.1 Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for sustainable development are mainstreamed in (a) national education policies; (b) curricula; (c) teacher education; and (d) student assessment	13.3	تحسين التعليم وإدكاء الوعي والقدرات البشرية والمؤسسية للتخفيف من تغير المناخ، والتكيف معه، والحد من أثره والإنذار المبكر به.	

<p>b.1 Number of least developed countries and small island developing States with nationally determined contributions, long-term strategies, national adaptation plans, strategies as reported in adaptation communications and national communications</p>	<p>13.(ب) تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمنة.</p>	
<p>10.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.</p>	<p>10.2 تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.</p>	<p>7-(ج) المشاركة في أية منظمات وجمعيات غير حكومية تهتم بالحياة العامة والسياسية للبلد.</p>
<p>10.3.1 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصياً لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشر شهراً الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.</p>	<p>10.3 ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.</p>	
<p>11.3.1 نسبة معدل استهلاك الأراضي إلى معدل النمو السكاني. Proportion of cities with a direct participation structure of civil society in urban planning and management that operate regularly and democratically</p>	<p>11.3 تعزيز التوسع الحضري الشامل للجميع والمستدام، والقدرة على تخطيط وإدارة المستوطنات البشرية في جميع البلدان على نحو قائم على المشاركة ومتكامل ومستدام، بحلول عام 2030.</p>	
<p>16.7.1 نسبة الوظائف (بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة، والفئات السكانية) في المؤسسات العامة (الهيئات التشريعية الوطنية والمحلية، والخدمة العامة، والسلطة القضائية) مقارنة بمستويات التوزيع على المستوى الوطني. 16.7.2 Proportion of population who believe decision-making is inclusive and responsive, by sex, age, disability and population group</p>	<p>16.7 ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات.</p>	
<p>b.1.16 النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصياً بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية، استناداً إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.</p>	<p>16.(ب) تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.</p>	
<p>13.3.1 Extent to which (i) global citizenship education and (ii) education for sustainable development are mainstreamed in (a) national education policies; (b) curricula; (c) teacher education; and (d) student assessment</p>	<p>13.3 تحسين التعليم وإدكاء الوعي والقدرة البشرية والمؤسسية للتخفيف من تغير المناخ، والتكيف معه، والحد من أثره والإنذار المبكر به.</p>	
<p>b.1 Number of least developed countries and small island developing States with nationally determined contributions, long-term strategies, national adaptation plans, strategies as reported in adaptation communications and national communications</p>	<p>13.(ب) تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمنة.</p>	
<p>16.9.1 النسبة المئوية للأطفال دون سن الخامسة الذين سُجِّل ولادتهم في قيد السجل المدني، بحسب العمر.</p>	<p>16.9 توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد، بحلول عام 2030.</p>	<p>9.1 تمنح الدول الأطراف المرأة حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في اكتساب جنسيتها أو تغييرها أو الاحتفاظ بها. وتضمن بوجه خاص ألا يترتب على الزواج من أجنبي، أو على تغيير الزوج لجنسيته أثناء الزواج، أن تتغير تلقائياً جنسية الزوجة، أو أن تصبح بلا جنسية، أو أن تفرض عليها جنسية الزوج.</p>
<p>16.9.1 النسبة المئوية للأطفال دون سن الخامسة الذين سُجِّل ولادتهم في قيد السجل المدني، بحسب العمر.</p>	<p>16.9 توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد، بحلول عام 2030.</p>	<p>9.2 تمنح الدول الأطراف المرأة حقاً مساوياً لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالهما.</p>
<p>10</p>		<p>10 تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة لكي تكفل لها حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في ميدان التربية، ووجه خاص لكي تكفل، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة:</p>
<p>1.4.1 Proportion of population living in households with access to basic services 1.4.2 Proportion of total adult population with secure tenure rights to land, (a) with legally recognized documentation, and (b) who perceive their rights to land as secure, by sex and type of tenure</p>	<p>1.4 ضمان تمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصريف فيها وغيره من الحقوق المتعلقة بأشكال الملكية الأخرى، والميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.</p>	<p>10-10 (أ) شروط متساوية في التوجيه الوظيفي والمهني، والالتحاق بالدراسات والحصول على الدرجات العلمية في المؤسسات التعليمية على اختلاف فئاتها، في المناطق الريفية والحضرية على السواء، وتكون هذه المساواة مكفولة في مرحلة الحضنة وفي التعليم العام والتقني والمهني والتعليم التقني العالي، وكذلك في جميع أنواع التدريب المهني،</p>

<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث: (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية: (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعليم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن نتاج لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.3.1 معدل مشاركة الشباب والكبار في التعليم الرسمي وغير الرسمي والتدريب خلال الاثني عشر شهرا الماضية.</p>	<p>4.3 ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم المهني والتعليم العالي الجيد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.4.1 النسبة المئوية للشباب والبالغين الذين تتوافر لديهم مهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بحسب نوع المهارة.</p>	<p>4.4 الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.5.1 بيانات المساواة (أشئ/ذكر، وريف/حضر، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من التراجع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.</p>	<p>4.5 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفتيات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث: (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية: (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	<p>10- (ز) التساوي في فرص المشاركة النشطة في الألعاب الرياضية والتربية البدنية،</p>
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعليم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن نتاج لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.5.1 بيانات المساواة (أشئ/ذكر، وريف/حضر، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من التراجع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.</p>	<p>4.5 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفتيات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث: (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية: (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	<p>10- (د) التساوي في فرص الحصول على المنح والإعانات الدراسية الأخرى.</p>
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعليم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن نتاج لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.5.1 بيانات المساواة (أشئ/ذكر، وريف/حضر، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من التراجع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.</p>	<p>4.5 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفتيات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.</p>	

<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	<p>10- (ج) القضاء على أي مفهوم نمطي عن دور الرجل ودور المرأة في جميع مراحل التعليم بجميع أشكاله، عن طريق تشجيع التعليم المختلط، وغيره من أنواع التعليم التي تساعد في تحقيق هذا الهدف، ولا سيما عن طريق تنقيح كتب الدراسة والبرامج المدرسية وتكييف أساليب التعليم.</p>
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.5.1 بيانات المساواة (أشئ/ذكر، وريف/حضر، ومستوى التراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من التراء متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.</p>	<p>4.5 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	<p>10- (و) خفض معدلات ترك الطالبات الدراسة، وتنظيم برامج للفتيات والنساء اللاتي تركن المدرسة قبل الأوان.</p>
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.5.1 بيانات المساواة (أشئ/ذكر، وريف/حضر، ومستوى التراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من التراء متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.</p>	<p>4.5 القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة، بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	<p>10- (ح) إمكانية الحصول على معلومات تربوية محددة تساعد على كفاءة صحة الأسر ورفاهها، بما في ذلك المعلومات والإرشادات التي تتناول تنظيم الأسرة.</p>
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	
<p>4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)</p>	<p>4.1 ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.</p>	<p>10- (ب) التساوي في المناهج الدراسية، وفي الامتحانات، وفي مستويات مؤهلات المدرسين، وفي نوعية المرافق والمعدات الدراسية،</p>
<p>4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات).</p> <p>4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).</p>	<p>4.2 ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.</p>	

4.5.1 بيانات المساواة (أثنى/ذكر، وريفى/حضري، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من التراجع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.	4.5	القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030.	
4.1.1 النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.1.2 Completion rate (primary education, lower secondary education, upper secondary education)	4.1	ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.	10- (e) التساوي في فرص الإفادة من برامج مواصلة التعليم، بما في ذلك برامج تعليم الكبار ومحو الأمية الوظيفي، ولا سيما البرامج التي تهدف إلى التعجيل بقدر الإمكان بتضييق أي فجوة في التعليم قائمة بين الرجل والمرأة.
4.2.1 النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسبرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حينما تتوافر عنها بيانات). 4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).	4.2	ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.	
4.5.1 بيانات المساواة (أثنى/ذكر، وريفى/حضري، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من التراجع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.	4.5	القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030.	

«أولا > السابق > 1 2 3 4 5 6 7 8 9 ... < التالي << الأخيرة

.The Human Rights Guide to the SDGs is made by Institute for Human Rights in Denmark. The guide is provided as a free service under Creative Commons. Please report errors or missing elements to info@humanrights.dk